

ابن كثير - آراؤه ومنهجيته في أحداث الفتن في عهد الخلافة الراشدة (11/ 632 - 41/ 661)

د. أحمد سعود أحمد الحسن
جامعة الكويت - قسم التاريخ

إن عهد الخلفاء الراشدين شهد أحداثاً تعددت فيها الروايات واختلفت فيها الآراء ومن أبرزها موقف الصحابة منبيعة أبي بكر الصديق، وصحة وصية النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب بالخلافة، وموقف أبي بكر الصديق من إرث فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم، والسبب الذي دعا خالد بن الوليد قتل مالك بن نويرة، وطبيعة الحوار الذي دار بين الستة "الشورى" بعد وفاة عمر بن الخطاب، وأحداث الفتنة في عهد عثمان بن عفان فيما يتعلق بمطالب الثوار وموقف عثمان منها، ودور عبدالله بن سبأ ومحمد بن أبي بكر فيها، وسبب استسلام عثمان للثوار وعدم قتاله لهم، وموقف الصحابة من اعتداء الثوار على عثمان، وأحداث الفتنة في علي بن أبي طالب ابتداء من موقفه من قتلة عثمان، وسبب قتال أهل البصرة والشام لعلي بن أبي طالب، ورأي علي في مخالفه، وخروج الخوارج وغير ذلك.⁽¹⁾

إن عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير المتوفي سنة 774/ 1372 تميز في أكثر من علم فهو إمام في علم التفسير وله كتابه المشهور "تفسير القرآن العظيم" وهو إمام في الفقه فله "كتاب كبير في الأحكام"⁽²⁾ كما هو إمام في علم الحديث وله كتاب من عدة مجلدات باسم "جامع المسانيد" وكذلك هو إمام في علم التاريخ وله الكتاب المعروف "البداية والنهاية" وباعتبار إحاطته في هذه العلوم وإمامته فيها أصبح لديه الملكة والقدرة النقدية للحكم على الأحداث والروايات وأصبح رأيه معتبراً فيها، وهذا النقد والرأي يزدادان أهمية في قضايا الفتن التي تتعدد وتتناقض فيها الروايات وتتعارض فيها الآراء وتختلف تفسيراتها ما يتطلب الإحاطة الكاملة بها والقدرة على نقدها والتمييز بين صحيحها وضعيفها والترجيح بينها وفهم أحداثها فهماً دقيقاً يتناسب مع ظروفها وملابساتها وطبيعة الأشخاص المشاركين فيها ثم الحكم عليها بموضوعية، فابن كثير لم يقتصر دوره على جمع أحداث الفتن وترتيب سردها ولكن نرى شخصيته العلمية الناقدة واضحة فيها فهو لا يترك أحداث

الفتن تمر كأخبار ولكن حرص على التعليق عليها وبيان رأيه فيها ليدل القارئ على الصواب منها وما يجب أن يعتقد فيها، ما يؤكد أن له منهجية خاصة عند تناوله لأحداث الفتن في عهد الخلافة الراشدة. هذه الآراء في أحداث الفتن وهذه المنهجية هي موضوع هذه الدراسة.

• ابن كثير وموقف بعض الصحابة من بيعة أبي بكر الصديق:

رفض ابن كثير الروايات التي تفيد بأن سعد بن عباد - سيد الخزرج - في سقيفة بني ساعدة لم يبايع الصديق فقال "ذكر أبو عمر بن عبد البر ما ذكره غير واحد من علماء التاريخ أنه تخلف عن بيعة الصديق"⁽³⁾ فقد دلل على بيعته بعدة إشارات فعنون بعض الروايات بقوله "اعتراف سعد بن عباد بصحة ما قاله الصديق يوم السقيفة"⁽⁴⁾ وذكر رواية الإمام أحمد التي فيها خاطب أبو بكر سعد بن عباد "ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد قريش ولاة هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم فقال له سعد: صدقت نحن الوزراء وأنتم الأمراء"⁽⁵⁾ وعلق على هذه الرواية مؤكدا رأيه فقال "قلت: وأما بيعة الصديق في مسند الإمام أحمد أنه سلم - أي سعد بن عباد - للصديق ما قاله من أن الخلفاء من قريش"⁽⁶⁾ ويتبنى ابن كثير الرأي بأن علي بن أبي طالب بايع أبو بكر بالخلافة في اليوم الأول بعد بيعة السقيفة أو في اليوم الثاني مع البيعة العامة وأكد هذا الرأي بعدة أدلة فقد أورد رواية أبي سعيد الخدري التي ذهب فيها إلى أنه بعد أن بايع أبي بكر المهاجرون والأنصار "نظر في وجوه القوم فلم ير عليا فدعا بعلي بن أبي طالب فجاء فقال: ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه علي ابنته أردت أن تشق عصا المسلمين قال: لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعه"⁽⁷⁾.

وبين ابن كثير حال سند هذه الرواية فقال "وهذا إسناد صحيح محفوظ"⁽⁸⁾ وقال عن إسنادها أيضاً "صححها مسلم بن الحجاج" ثم أورد ما يفيد باهتمام العلماء بهذه الرواية⁽⁹⁾ فقال "وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: سمعت بابن خزيمة يقول: جاءني مسلم بن الحجاج فسألني عن هذا الحديث فكتبت له في رقعة وقرأت عليه فقال: هذا حديث يساوي بدنة" ويضيف ابن كثير بانها تسوى أكثر من ذلك فيقول "فقلت يسوى بدنة بل يسوي بدرة"⁽¹⁰⁾ واستنتج ابن كثير من هذه الرواية بأن فيها "فائدة جليلة وهي مبايعة علي بن أبي طالب إما في أول يوم أو في اليوم الثاني من الوفاة"⁽¹¹⁾

وفي إثبات ابن كثير بيعة علي لأبي بكر لم يستند فقط على هذه الرواية ولكن قارنها مع الواقع الذي يؤكد العلاقة الطيبة بين علي بن أبي طالب وأبي بكر بعد استخلافه مباشرة ويدلل على هذا الواقع بشواهد منها: " لم يكن علي مجانباً لأبي بكر هذه السنة الأشهر بل كان يصلي وراءه ويحضر عنده للمشورة وركب معه إلى ذي القصة...وفي صحيح البخاري أن أبا بكر رضي الله عنه صلى العصر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بليلال ثم خرج من المسجد فوجد الحسن بن علي يلعب مع الغلمان فاحتمله على كاهله وجعل يقول: يا بأبي شبيه النبي ليس شبيها بعليّ وعلي يضحك"⁽¹²⁾ ولذا كان علي "بين يدي الصديق كغيره من أمراء الصحابة يرى طاعته فرضاً عليه وأحب الأشياء إليه"⁽¹³⁾.

وللتأكيد على بيعة علي للصديق منذ بداية خلافته اهتم ابن كثير بإزالة التعارض بين رواية بيعة علي في اليوم الأول أو الثاني التي يقرها ورواية البخاري التي تذكر تأخر بيعته ستة أشهر أي بعد وفاة زوجته فاطمة رضي الله عنها بالتوفيق بين الروایتين عندما ذهب إلى تفسير هذه البيعة التي تمت بعد ستة أشهر بأنها " ثانية للبيعة -التي ذكرناها- أول يوم السقيفة"⁽¹⁴⁾ واعتبرها تجديداً لها فقال " فلما ماتت - فاطمة - بعد ستة أشهر من وفاة أبيها صلى الله عليه وسلم رأى علي أن يجدد البيعة مع أبي بكر رضي الله عنه"⁽¹⁵⁾.

ويرى ابن كثير أن سبب تجديد عليّ للبيعة يتعلق بعقب فاطمة رضي الله عنها على أبي بكر بسبب مسألة ميراثها من أبيها النبي صلى الله عليه وسلم بأن علي " احتاج أن يراعي خاطرها بعض الشيء" وإن "مبايعته إياه بعد موت فاطمة وقد ماتت بعد أبيها عليه الصلاة والسلام بستة أشهر" فذلك محمول على أنها بيعة ثانية أزال ما كان قد وقع من وحشة بسبب الكلام في الميراث ومنعه إياهم بذلك"⁽¹⁶⁾، وأكد السبب مرة أخرى عن هذه البيعة الثانية فقال " هذه البيعة لإزالة ما كان وقع من وحشة بسبب الميراث"⁽¹⁷⁾.

وبين ابن كثير سبب اللبس الذي حصل عند بعض الرواة في نفي البيعة الأولى فيقول " لما وقعت هذه البيعة الثانية أعتقد بعض الرواة أن علياً لم يبايع قبلها ففني ذلك والمثبت مقدم على النافي كما تقدم وكما تقرر"⁽¹⁸⁾.

وبخصوص السبب لتأخر علي عن الحضور في البيعة العامة، فيرى ابن كثير أن علياً لم يكن متحفظاً على شخص أبي بكر أو أهليته للخلافة ولكن على الطريقة التي تم اختياره على أساسها حيث لم يستشار في هذا الاختيار، ولذا

أورد رواية لعلي ذهب فيها الى أن: "ما غضبنا إلا لأنا أخرنا عن المشورة وإنما نرى أن أبا بكر أحق الناس بها إنه لصاحب الغار وإنما لنعرف شرفه وخيره ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى بالناس وهو حي" وقال عن إسنادها "إسناد جيد" فعلي يعترف بفضل أبي بكر ولذا علق ابن كثير على ذلك بقوله "وهذا اللائق بعلي رضي الله عنه".⁽¹⁹⁾

وخلص ابن كثير بعد إيراده الروايات المختلفة برأي نهائي حول موقف الصحابة عموماً من بيعة أبي بكر فيؤكد اتفاق جميع الصحابة على بيعة أبي بكر بالخلافة ولم يتخلف عنها أحد سواء من المهاجرين أو الأنصار. فقال "ومن تأمل ما ذكرناه ظهر له إجماع الصحابة المهاجرين منهم والأنصار على تقديم أبي بكر"⁽²⁰⁾ حيث "تمت البيعة من المهاجرين والأنصار قاطبة".⁽²¹⁾

• **ابن كثير ووصية النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب بالخلافة:**
نفي ابن كثير هذه الوصية وأورد أدلة عديدة لتأكيد هذا النفي منها رواية البخاري التي ذهب فيها إلى "أن عباساً وعلياً لما خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علي أصبح بحمد الله بارئاً، فقال العباس إنك والله عبد العصا بعد ثلاث إني لأعرف في وجوه بني هاشم الموت، وإني لأرى في وجه رسول الله الموت، فاذهب بنا إليه فنسأله فيمن هذا الأمر، فإن كان فينا عرفناه، وإن كان في غيرنا أمرناه فوصاه بنا فقال علي أني لا أسأله ذلك والله إن منعناها لا يعطيناها الناس بعده أبداً"⁽²²⁾، ثم علق ابن كثير على الرواية بقوله "وقلت فهذا يكون يوم الاثنين يوم الوفاة فدل على أنه عليه السلام توفي من غير وصية في الإمارة"⁽²³⁾، بمعنى أن رد علي على العباس ينفي حتماً وجود هذه الوصية كذلك أورد ابن كثير روايات هي بمثابة شواهد يؤكد فيها علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف أحداً منها أنه لما طعنه ابن ملجم " قيل لعلي بن أبي طالب ألا تستخلف علينا فقال " ما استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستخلف" وعلق على سند هذه الرواية فقال "إسناد جيد"⁽²⁴⁾، ومن الروايات التي قدمها ابن كثير لتأكيد عدم الوصية لعلي رواية عمرو بن سفيان بأنه " لما ظهر عليّ على الناس قال: يا أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد إلينا في الإمارة شيئاً حتى رأينا من الرأي أن يستخلف أبا بكر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله"⁽²⁵⁾ وفي السياق ذاته أورد ابن كثير عن طلحة بن مصرف رواية في الصحيحين "قال سألت عبد الله بن أبي

أوفى هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا⁽²⁶⁾ وكذلك ناقش ابن كثير هذه المسألة ونقضها من جهتين أولاً من جهة موقف الصحابة - في حال وجود وصية - فقال " ولو كان الأمر كذلك كما زعموا - أي من زعم بوجود النص - لما رد ذلك أحد من الصحابة فإنهم كانوا أطوع لله ولرسوله في حياته وبعد وفاته من أن يفتاتوا عليه فيقدموا غير من قدمه ويؤخروا من قدمه بنصه حاشا وكلا ولما ومن ظن بالصحابة رضوان الله عليهم ذلك فقد نسبهم بأجمعهم الى الفجور والتواطؤ على معاندة الرسول صلى الله عليه وسلم ومضاضتهم في حكمه ونصه"⁽²⁷⁾، وأضاف "يلزم منه خطأ كبير من تخوين الصحابة وممالأتهم بعده على ترك إنفاذ وصيته وإيصالها إلى من أوصى إليه وصر فهم إياها إلى غيره لا لمعنى ولا لسبب وكل مؤمن بالله ورسوله يتحقق أن دين الإسلام هو الحق يعلم بطلان هذا الافتراء لأن الصحابة كانوا خير الخلق بعد الأنبياء وهم خير قرون هذه الأمة التي هي أشرف الأمم بنص القرآن وإجماع السلف والخلف في الدنيا والآخرة"⁽²⁸⁾.

ومن جهة موقف علي بن أبي طالب رضي الله عنه فيقول " لو كان مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه نص فلم لا كان يحتج به على الصحابة على إثبات إمارته عليهم وإمامته لهم فإن لم يقدر على تنفيذ ما معه من النص فهو عاجز والعاجز لا يصلح للإمارة وإن كان يقدر ولم يفعله فهو خائن والخائن الفاسق مسلوب معزول عن الإمارة وإن لم يعلم بوجود النص فهو جاهل ثم وقد عرفه وعلمه من بعده هذا محال وافتراء وجهل وضلال"⁽²⁹⁾

وينتهي ابن كثير بعد هذا التعليق على بطلان جميع الاحتمالات بوجود نص الوصية ويقرر رأيه النهائي في هذا الموضوع فيقول "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينص على الخلافة علناً لأحد من الناس"⁽³⁰⁾ و"إن الأحاديث الصحيحة الصريحة دالة على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوص إليه - أي إلى علي - ولا إلى غيره بالخلافة"⁽³¹⁾.

• ابن كثير وطلب فاطمة رضي الله عنها من أبي بكر ميراثها من أبيها "النبي صلى الله عليه وسلم

يذكر ابن كثير الرواية التي رواها البخاري وأحمد بن حنبل " أن فاطمة سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله ميراثها مما ترك مما أفاء الله عليه فقال لها أبا بكر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لا نورث ما تركنا صدقة " فغضبت فاطمة وهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرة حتى توفيت"⁽³²⁾.

ثم وضح ابن كثير وجهة نظره حول موقف أبي بكر من الميراث من جهة والسبب الحقيقي لغضب فاطمة على أبي بكر من جهة أخرى فأما فيما يتعلق بموقف أبي بكر فقد قطع ابن كثير بصحة موقف أبي بكر من عدم تسليم فاطمة ميراثها من أبيها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن تأكد صحة حديث منع الميراث الذي وافق على روايته أبا بكر له "عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلى بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم أجمعين"⁽³³⁾ وكذلك ثقة ابن كثير من صدق رواية أبي بكر للحديث بأنه سمعه بنفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال "ولو تفرد بروايته الصديق رضي الله عنه لوجب على جميع أهل الأرض قبول روايته والانقياد له في ذلك"⁽³⁴⁾ ومما دعم ابن كثير موقفه من قضية الميراث اعتراف "علماء أهل البيت بصحة ما حكم به أبو بكر في ذلك" وساق ابن كثير رواية لإثبات ذلك حين ذكر "قال زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب" أما أنا فلو كنت مكان أبي بكر لحكمت بما حكم به أبو بكر في فدك"⁽³⁵⁾ لهذا دافع ابن كثير عن أبي بكر ضد من احتج على موقفه باستخدام النصوص القرآنية التي تبدو في ظاهرها مخالفة للحديث الشريف حول الوراثة بين الأنبياء كما في قوله تعالى "وورث سليمان داود" وقوله "فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب واجعله رب رضيا: وذهب ابن كثير إلى أن "استدلّاهم بهذا باطل من وجوه" وبين بأن ليس هناك تعارض بين هذه الآيات وحديث الميراث إذ أن المقصود بالوراثة بالآيات وراثة النبوة والملك وليس وراثة المال"⁽³⁶⁾.

واختتم مسألة الميراث لدرء التعارض بين الآيات القرآنية وحديث الميراث بقوله: "والمقصود أنه يجب العمل بقوله صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركنا صدقة، على كل تقدير احتمله اللفظ والمعنى فإنه مخصص لعموم آية الميراث ومخرج له عليه السلام منها إما وحده أو مع غيره من إخوانه الأنبياء عليه وعليهم الصلاة والسلام"⁽³⁷⁾.

وأما بالنسبة لموقف فاطمة رضي الله عنها في غضبها على أبي بكر فيضع له ابن كثير احتمالان الأول إما بسبب رفضه تسليمه إياها ميراثها من أبيها النبي صلى الله عليه وسلم لما يملك من أراض في منطقة فدك وخيبر، والثاني لرفضه أن يجعل زوجها -علي بن أبي طالب- ناظراً ومشرفاً على هذه

الأملاك فيقول: "فأما تغضب فاطمة رضي الله عنها وأرضاها فما أدري ما وجهه فإن كان لمنعه إياها ما سألته من الميراث فقد اعتذر إليها بعذر يجب قبوله وهو ما رواه عن أبيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لا نورث ما تركنا صدقة وهي ممن تنقاد لنص الشارع الذي خفي عليها قبل سؤالها الميراث..، وإن كان غضبها لأجل ما سألت الصديق إذ كانت هذه الأراضي صدقة لا ميراث أن يكون زوجها ينظر فيها"⁽³⁸⁾ ثم ينفي ابن كثير الاحتمال الأول بعدما أخبرها أبو بكر بحديث الميراث، ويؤكد أن ذلك لم يكن السبب بعدة تعليقات فيقول " أنها سلمت له ما قال وهذا هو المظنون بها رضي الله عنها"⁽³⁹⁾ وقال أيضا "وهذا هو الصواب واللائق بأمرها وسيادتها وعلمها ودينها رضي الله عنها"⁽⁴⁰⁾ وأضاف " وليس يظن بفاطمة رضي الله عنها أنها اتهمت الصديق رضي الله عنها فيما أخبرها به حاشاها وحاشاه من ذلك"⁽⁴¹⁾ واعتبر انها في البداية في طلبها من أبي بكر الميراث" كانت متوهمة من أنها تستحق ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تعلم بما أخبرها به الصديق رضي الله عنه أنه قال " لا نورث ما تركنا فهو صدقة"⁽⁴²⁾، ولذا يرجح الاحتمال الثاني فيقول:"فلما بلغها - أي حديث مع الميراث - سألت أبا بكر أن يكون زوجها ناظرا على هذه الصدقة فأبى ذلك عليها فبقي في نفسها شيء " وقال أيضا" ولما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت من أبي بكر الميراث فأخبرها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا نورث ما تركنا فهو صدقة" فسألت أن يكون زوجها ناظراً على هذه الصدقة فأبى ذلك.. فكأنها وجدت في نفسها من ذلك فلم تزل تبغضه مدة حياتها"⁽⁴³⁾ وقال كذلك: "سألته أن ينظر علي في صدقة الأرض بخير وفدك فلم يجبهإلى ذلك...فحصل لها وهي امرأة من البشر ليست بواجبة العصمة عتب وتغضب ولم تكلم الصديق حتى ماتت"⁽⁴⁴⁾

ويدافع ابن كثير أيضا عن أبي بكر في منعه لفاطمة بأن يكون علي ناظراً على فدك وخبير فيقول عن أبي بكر " اعتذر بما حاصله أنه لما كان خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو يرى أن فرضاً عليه أن يعمل بما كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلي ما كان يليه رسول الله ولهذا قال: وأني والله لا أدع أمراً كان يصنعه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا صنعته"⁽⁴⁵⁾.

وأضاف ابن كثير "أنه رأى أن حقا عليه أن يقوم في جميع ما كان يتولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق البار الراشد المتابع للحق رضي الله عنه".⁽⁴⁶⁾

وبالنسبة لموقف أبي بكر من غضب فاطمة عليه فيرى ابن كثير أنه في الوقت الذي لم يستجب لما طلبت فإنه حاول ترضيتها قبل وفاتها فقال " أنه ترضى فاطمة وتلاينها قبل موتها فرضيت رضي الله عنها "⁽⁴⁷⁾ وأكد ذلك برواية أنها " لما مرضت جاءها الصديق فدخل عليها فجعل يترضاها وقال: والله ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا ابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم أهل البيت فرضيت رضي الله عنها " وقال عن إسناد الرواية " وهذا مرسل إسناد صحيح".⁽⁴⁸⁾

• ابن كثير ومسألة قتل خالد بن الوليد لمالك بن نويرة ثم زواجه من زوجته:

يرى ابن كثير أن مالك بن نويرة كان مترددا في ثباته على الإسلام ويدلل على ذلك بأنه "صانع سجاج حين قدمت من أرض الجزيرة"⁽⁴⁹⁾ وأن سجاج " لما اتصلت بمسيلمة () ثم ترحلت إلى بلادها فلما كان ذلك ندم مالك بن نويرة على ما كان من أمره وتلوم في شأنه"⁽⁵⁰⁾ وأنه " لما وصل خالد بن الوليد إلى منطقة البطاح التي عليها مالك بن نويرة استقبله أمراء بني تميم بالسمع والطاعة وبذلوا الزكوات إلا ما كان من مالك بن نويرة فإنه متحير في أمره منتح عن الناس".⁽⁵¹⁾

ثم يسوق ابن كثير الروايات التي أدت إلى قتله بعد أسره وهي لها سببان الأول أن قتله بسبب سوء الفهم لمراد خالد بن الوليد عندما " نادى مناد خالد: إن ادفنوا أسراكم فظن القوم أنه أراد القتل " فقتلوه ومنهم مالك بن نويرة⁽⁵²⁾، والثاني أن خالد قتله عمداً وذلك بعد أن عاتبه على متابعته لسجاج ومنعه للزكاة وقال: "ألم تعلم أنها قرينة الصلاة فقال مالك: أن صاحبكم كان يزعم ذلك فقال: أهو صاحبنا وليس بصاحبك، يا ضرار اضرب عنقه فضربت عنقه"⁽⁵³⁾، ولكن ابن كثير يتبنى أن خالد قتل مالك بن نويرة عمدا لا اعتقاده أنه ارتد ولكنه يرى في الوقت نفسه أن خالدأ أخطأ في اجتهاده في قتله ويقارن ذلك بحادثة مشابهة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فيقول " قد اجتهد في قتل مالك بن نويرة وأخطأ في قتله كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى بني جذيمة فقتل أولئك الأسارى الذين قالوا: صبأنا ولم يحسنوا أن

يقولوا أسلمنا فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رد إليهم ميلغة الكلب ورفع يديه وقال: اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد.⁽⁵⁴⁾
وأما بالنسبة لرواية زواج خالد من زوجة مالك بعد مقتله فيراها صحيحة ولكن بعد أن انقضت عدتها من زوجها المتوفى قال ابن كثير "فلما حلت بنى بها".⁽⁵⁵⁾

ابن كثير وقضية اختيار خليفة بعد عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يعتمد ابن كثير الرواية المشهورة في "الشورى" التي تذكر اجتماع عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وأن سعد اختار عبدالرحمن بن عوف في حين أن الزبير رشح علي بينما اختار طلحة عثمان ثم اقترح عبدالرحمن بن عوف على عثمان وعلي أن يتركا له الأمر ليجتهد بتولية من يراه أو لاهما بالخلافة فقبلا، فاستشار عبدالرحمن بن عوف الناس ثلاثة أيام فرأى أغلبهم يريدون عثمان فبايع عثمان ثم بايعه الناس.⁽⁵⁶⁾

وفي نفس الوقت يرفض ابن كثير الروايات المخالفة التي تتهم عبدالرحمن بن عوف بمحاباة عثمان وأن هناك شجار بينه وبين علي بن أبي طالب فيقول معبراً عن هذا الرأي "وما يذكره كثير من المؤرخين كابن جرير وغيره عن رجال لا يعرفون أن علياً قال لعبدالرحمن خدعتني وأنتك إنما وليته لأنه صهرك وليشاورك كل يوم في شأنه وأنه تلكأ - أي علي - حتى قال له عبدالرحمن " فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجراً عظيماً " إلى غير ذلك المخالفة كما ثبت في الصحاح فهي مردودة على قائلها وناقليها".⁽⁵⁷⁾

• **ابن كثير وأحداث الفتن في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه**
تناول ابن كثير الفتنة في عهد عثمان وله رأي في أحداثها المختلفة، فأما رأيه في الثوار الذين خرجوا على عثمان فقد وصفهم بأوصاف قبيحة وانتقدهم انتقادات لاذعة ما يُعبر عن سوء رأيه فيهم ومعارضته لخروجهم على عثمان فقد قال عنهم: "هؤلاء الفجرة"⁽⁵⁸⁾ و"أولئك الأجلاف الأخلاط"⁽⁵⁹⁾ و"هؤلاء الجهلة البغاة"⁽⁶⁰⁾ و"هؤلاء الخوارج قبحهم الله".⁽⁶¹⁾ وأما في شخصية عبدالله بن سبأ ابن السوداء ودوره في الفتنة فيؤكد ابن كثير وجود هذه الشخصية وإن له دور في إثارة الفتنة فقد قال عن وفد مصر الذين أتوا لمقابلة عثمان "ومعهم ابن السوداء وكان أصله ذمياً فأظهر الإسلام وأحدث بدعا قولية وفعلية قبحه

الله".⁽⁶²⁾ وعن دور محمد بن أبي بكر في قتل عثمان فيرى ابن كثير أن محمد بن أبي بكر دخل دار عثمان مع القتلة لكنه ندم على ذلك وحاول الدفاع عنه قبل قتله، وضعف الرواية التي تتهمه بقتل عثمان فقد قال " يروي أن محمد بن أبي بكر طعنه بمشاقص في أذنه حتى دخلت في حلقه والصحيح أن الذي فعل ذلك غيره وأنه استحي ورجع حين قال له عثمان: لقد أخذت بلحية كان أبوك يكرمها فتذمم من ذلك وغطى وجهه ورجع وحاجز دونه فلم يفد وكان أمر الله قدرا مقدوراً".⁽⁶³⁾

وحول مطالب الثوار وموقف عثمان منها، فيرى ابن كثير أن عثمان بن عفان هو "ثالث الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين المأمور باتباعهم والاقتران بهم.."⁽⁶⁴⁾، وفي المقابل اعتبر الثوار "متعنتون خونة ظلمة مفترون".⁽⁶⁵⁾ وبناءً على ذلك فابن كثير قام بالرد على انتقاداتهم لعثمان ونجد ذلك في أكثر من موضع، فحول إخراج عثمان للقراء من أهل البصرة إلى الشام ومصر الذين انتقدوا سياسته فيقول أنه قام بذلك "بأسباب مسوغة"⁽⁶⁶⁾ وكان في الوقت الذي ينتقد فيه القراء يمتدح عثمان فيقول " فكان هؤلاء ممن يؤلب عليه ويمالئ الأعداء في الحط والكلام فيه وهم الظالمون وهو البار الراشد"⁽⁶⁷⁾، ورد ابن كثير على اتهام الثوار لعثمان بأنه أعطى أقاربه الأموال فقال عن عثمان أنه كان "يؤثر أهله وأقاربه في الله تأليفاً لقلوبهم من متاع حياة الدنيا الفاني لعله يرغبهم في إثارة ما يبقى على ما يفنى كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي أقواماً ويدع آخرين، يعطي أقواماً خشية أن يكبهم الله على وجوههم في النار ويكل آخرين إلى ما جعل الله في قلوبهم من الهدى والايمن" ثم علق بعد ذلك بقوله " وقد تعنت عليه بسبب هذه الخصلة أقوام كما تعنت بعض الخوارج على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإيثار"⁽⁶⁸⁾ ورد ابن كثير على طلب الثوار من عثمان بأن ينزع نفسه من الخلافة ويعزل نوابه عن الأمصار ويولي عليها من يريدون، " فقال "وأما ما سألوه من خلعه نفسه فإنه لا يفعل ولا ينزع قميصاً قمصه الله إياه ويترك أمة محمد يعدو بعضها على بعض ويولي السفهاء من يختارونه هم فيقع الهرج ويفسد الأمر بسبب ذلك ووقع الأمر كما ظنه فسدت الأمة ووقع الهرج"⁽⁶⁹⁾ وفي طلبهم من عثمان أن يسلم لهم مروان بن الحكم ليعاقبوه لأنه متهم بتزوير كتاب بلسان عثمان إلى والي مصر بقتل الثوار عند رجوعهم " علق ابن كثير على هذا الطلب مبرراً سبب رفض عثمان تسليمه لهم فقال " فخشي عثمان إن

سلمه إليهم أن يقتلوه فيكون سبباً في قتل امرئ مسلم وما فعل من الأمر ما يستحق القتل".⁽⁷⁰⁾

وحول اتهام عثمان بن عفان بأنه لا يصلح للخلافة إما بسبب غدره بالثوار بعد أن التفاهم والاتفاق معهم أو بسبب العجز بحيث يخرج كتاب إلى والي مصر بختمه وهو لا يعلم ذلك عند قولهم " إن كنت قد كتبتَه فقد خنت وإن لم تكن كتبتَه بل كتب على لسانك وأنت لا تعلم فقد عجزت ومثلك لا يصلح للخلافة إما لخيانتك وإما لعجزك "فيرفض ابن كثير هذا المنطق فيرد على الثوار مدافعاً عن عثمان فيقول " وهذا الذي قالوا باطل على كل تقدير فإنه لو فرض أنه كتب الكتاب وهو لم يكتبه في نفس الأمر لا يضره ذلك لأنه قد يكون رأي ذلك مصلحة للأمة في إزالة شوكة هؤلاء البغاة الخارجين على الإمام وأما إذا لم يكن قد علم به فأبي عجز ينسب إليه إذا لم يكن اطلع عليها وزور على لسانه وليس هو بمعصوم بل الخطأ والغفلة جائزان عليه رضي الله عنه".⁽⁷¹⁾

ودافع ابن كثير عن قرار عثمان بالاستسلام وعدم قتال للثوار موضحاً سبب ذلك فيقول.. " وكان سبب ذلك أن عثمان رأى في المنام رؤيا دلت على اقتراب أجله فاستسلم لأمر الله رجاء موعوده وشوقاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليكون خيراً بنى آدم قال حين أراد أخوه قتله " إنني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين".⁽⁷²⁾ ولذا "استسلم لقضاء الله وكف يده عن القتال".⁽⁷³⁾

ورفض ابن كثير الادعاء بأن الصحابة خذلوا عثمان بعدم دفاعهم عنه ويورد أربعة أدلة مفسراً عدم دفاعهم عنه فيقول "إن قال قائل كيف قتل عثمان رضي الله عنه بالمدينة وفيها جماعة من كبار الصحابة رضي الله عنهم؟ فجوابه من وجوه (أحدها) أن كثيراً منهم بل أكثرهم أو كلهم لم يكن يظن أنه يبلغ الأمر إلى قتله، فإن أولئك الأحزاب لم يكونوا يحاولون قتله عينا، بل طلبوا منه أحد أمور ثلاثة إما أن يعزل نفسه، أو يسلم إليهم مروان بن الحكم، أو يقتلوه، فكانوا يرجون أن يسلم الناس مروان، أو أن يعزل نفسه ويستريح من هذه الضائقة الشديدة. وأما القتل فما كان يظن أحد أنه يقع، ولا أن هؤلاء يجترؤن عليه إلى ما هذا حده حتى وقع ما وقع والله أعلم، الثاني أن الصحابة ما نعوا دونه أشد الممانعة ولكن لما وقع التضييق الشديد عزم عثمان على الناس أن يكفوا أيديهم ويغمدوا أسلحتهم ففعلوا، فتمكن أولئك مما أرادوا، ومع هذا ما ظن أحد من الناس أنه يقتل بالكلية، الثالث أن هؤلاء الخوارج لما اغتتموا غيبة كثير من أهل المدينة في أيام الحج، ولم تقدم الجيوش من الآفاق للنصرة،

بل لما اقترب مجيئهم، انتهزوا فرصتهم، قبحهم الله، وصنعوا ما صنعوا من الأمر العظيم، الرابع أن هؤلاء الخوارج كانوا قريباً من ألفى مقاتل من الأبطال، وربما لم يكن في أهل المدينة هذه العدة من المقاتلة، لأن الناس كانوا في الثغور وفي الأقاليم في كل جهة، ومع هذا كان كثير من الصحابة اعتزل هذه الفتنة ولزموا بيوتهم، ومن كان يحضر منهم المسجد لا يجيء إلا ومعه السيف، يضعه علي حبوته إذا احتبي، والخوارج محدقون بدار عثمان رضي الله عنه، وربما لو أرادوا صرفهم عن الدار لما أمكنهم ذلك، ولكن كبار الصحابة قد بعثوا أولادهم إلى الدار يحاجون عن عثمان رضي الله عنهم، لكي تقدم الجيوش من الأمصار لنصرته، فما فجئ الناس إلا وقد ظفر أولئك بالدار من خارجها، وأحرقوا بابها، وتسوروا عليه حتى قتلوه".⁽⁷⁴⁾

وكذلك رفض ابن كثير أن أحد الصحابة تعمد تركه حتى يقتل أو رضي بذلك فيقول مدافعا عن الصحابة أيضا "وأما ما يذكره بعض الناس من أن بعض الصحابة أسلمه ورضى به فهذا لا يصح عن أحد من الصحابة أنه رضي يقتل عثمان رضي الله عنه بل كلهم كرهه ومقته وسب من فعله ولكن بعضه كان يود لو خلع نفسه من الأمر كعمار بن ياسر ومحمد بن أبي بكر وعمرو بن الحمق وغيرهم".⁽⁷⁵⁾

ولذا فإن ابن كثير يرفض ما أشيع أن الصحابة كتبوا إلى البلدان يدعون الناس إلى قتال عثمان فقال: "زورت كتب على لسان الصحابة الذين بالمدينة وعلى لسان علي وطلحة والزبير يدعون الناس إلى قتال عثمان ونصر الدين وأنه أعظم الجهاد اليوم"⁽⁷⁶⁾ ورد رواية ابن جرير في هذا الموضوع فيقول "وذكر ابن جرير.. أن الصحابة كتبوا إلى الآفاق من المدينة يأمرون الناس بالقدوم على عثمان ليقاتلوه وهذا كذب على الصحابة وإنما كتبت مزورة عليهم كما كتبوا من جهة علي وطلحة والزبير إلى الخوارج كتب مزورة عليهم أنكروها".⁽⁷⁷⁾

وبخصوص موقف علي بن أبي طالب من قتل عثمان بن عفان فقد اهتم ابن كثير في الدفاع عن علي بن أبي طالب لما قد أثير الاتهام حوله بالمشاركة في قتله أو رضاه عنه ولذا أورد عدة روايات بلسان علي بتبرئة نفسه من قتل عثمان وعدم رضاه عن ذلك⁽⁷⁸⁾ ثم قال "وقد اعتنى الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر بجمع الطرق الواردة عن علي أنه تبرأ من دم عثمان وكان يقسم علي ذلك في خطبه وغيرها أنه لم يقتله ولا أمر بقتله ولا مالا ولا رضي به ولقد

نهى عنه فلم يسمعوا منه، وثبت ذلك عنه من طرق تفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث " (79)

• ابن كثير وأحداث الفتن في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

تناول ابن كثير أحداث الفتنة في عهد علي بن أبي طالب وله رأي في أحداثها ففيما يتعلق بوضع علي بن أبي طالب مع الثوار بعد استخلافه فيرى ابن كثير أن قتلة عثمان كان لهم الغلبة في المدينة بعد تولي علي بن أبي طالب الخلافة ولذا اضطر إلى مداراتهم حرصاً على المصلحة العامة ولكنه في نفس الوقت يتحين الفرصة للقصاص منهم، ولكن هذا لم يرض به طلحة والزبير وغيرهم فأدى إلى مغادرتهم المدينة فيقول: " فلما بويع لعلي وصار حظ الناس عنده بحكم الحال وغلبة الرأي لا عن اختيار منه لذلك رؤوس أولئك الخوارج الذين قتلوا عثمان، مع أن علياً في نفس الأمر يكرههم ولكنه تربص بهم الدوائر ويود لو تمكن منهم ليأخذ حق الله منهم ولكن لما وقع الأمر واستحوذوا عليه وحجبوا عنه عليه الصحابة فر جماعة من بنى أمية وغيرهم إلى مكة واستأذنه طلحة والزبير في الاعتمار فخرجوا إلى مكة وتبعهم خلق كثير " (80)

وبخصوص دور قتلة عثمان في نشوب معركة الجمل وذلك بعد أن اتفق جيش طلحة والزبير وجيش علي على الصلح فيرى ابن كثير أن قتلة عثمان هم السبب الرئيسي في إثارة هذه المعركة يقول ابن كثير "بات الناس بخير ليلة وبات قتلة عثمان بشر ليلة وباتوا يتشاورون وأجمعوا أن يثيروا الحرب من القلس فنهضوا من طلوع الفجر وهم قريب من ألفي رجل فانصرف كل فريق إلى قراباتهم فهجموا عليهم بالسيوف فثارت كل طائفة إلى قومهم ليمنعوهم وقام الناس من منامهم إلى السلاح" (81) ويرى ابن كثير أن الذي أشار بهذا الرأي الذي أجمع عليه قتلة عثمان هو عبدالله بن سبأ ابن السوداء فيذكر ابن كثير " قال ابن السوداء قبحه الله: يا قوم إن عيركم في خبطة الناس فإذا التقى الناس فلا تدعوهم يجتمعون فمن انتم معه لا يجد بدا من أن يمتنع ويشغل الله طلحة والزبير ومن معهما عما يحبون ويأتئهم ما يكرهون فأبصروا الرأي وتفرقوا عليه" (82)

ويتحفظ ابن كثير على الرواية المشهورة أن مروان بن الحكم رمى بسهم طلحة بن عبيد الله أثناء معركة الجمل فقتله قال ابن كثير " ويُقال أن الذي رماه بهذا السهم مروان بن الحكم وقال لأبان بن عثمان قد كفتك رجلاً من

قتلة عثمان وقد قيل أن الذي رماه غيره وهذا عندي أقرب وإن كان الأول مشهوراً والله أعلم".⁽⁸³⁾

وحول الصراع بين أهل الشام وأهل العراق وعقيدة الطرفين فيرى ابن كثير إن كلا الطائفتين على دين الإسلام فيرفض تكفير أيا منهما قال ابن كثير "فإنه ثبتت الأحاديث عن صلوات الله عليه وسلامه بتسمية الفريقين مسلمين"⁽⁸⁴⁾. وقال "شهدت الأحاديث الصحيحة بالإسلام للفريقين من الطرفين أهل العراق وأهل الشام"⁽⁸⁵⁾ وفي معرض تعليقه على الحديث الشريف "تفترق أمتي فرقين فتمرق بينهما مارقة فيقتلها أولى الطائفتين بالحق" قال ابن كثير "وفيه الحكم بإسلام الطائفتين أهل الشام وأهل العراق"⁽⁸⁶⁾

وحول الصواب في القتال بين علي بن أبي طالب و معاوية بن أبي سفيان فيرى ابن كثير أن الحق مع علي بن أبي طالب في قتاله لمعاوية ويستدل بذلك على استشهاده عمار بن ياسر وهو في جيش علي في معركة صفين قال " وهذا مقتل عمار بن ياسر رضي الله عنه مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قتله أهل الشام وبان وظهر سر ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم من أن تقتله الفئة الباغية وبان بذلك أن عليا محق وأن معاوية باغ"⁽⁸⁷⁾، ولكن ابن كثير يرى وإن كان معاوية باغياً إلا أنه مجتهد ومعذور في قتاله لعلي فيقول عن معاوية " ثم كان ما كان بينه وبين علي بعد قتل عثمان على سبيل الاجتهاد والرأي فجرى بينهما قتال عظيم - كما قدمنا - وكان الحق والصواب مع علي، ومعاوية معذور عند جمهور العلماء سلفاً وخلفاً".⁽⁸⁸⁾

وبخصوص موضوع "التحكيم" الذي دار بين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص فيرى ابن كثير أن الحكمان اتفقا في اجتماعهما على عزل علي ومعاوية ثم ترك اختيار الخليفة شورى بين المسلمين يقول " فلما اجتمع الحكمان تراوضا على مصلحة المسلمين ونظرا في تقدير أمور ثم اتفقا على أن يعزلا عليا ومعاوية ثم يجعلا الأمر شورى بين المسلمين ليتفقوا على الأصلح لهم منهما أو من غيرهما"⁽⁸⁹⁾، ثم يفسر ابن كثير سبب عدم التزام عمرو بن العاص بهذا الاتفاق عند إعلانه أمام الناس عندما قال عمرو " أثبت صاحبني معاوية فإنه ولي عثمان بن عفان والطالب بدمه وهو أحق الناس بمقامه " ويعتبر أن قيامه بذلك اجتهاد قابل للخطأ والصواب أراد به مصلحة الأمة لا يتعلق بغرض دنيوي فيقول "كان عمرو بن العاص رأى أن ترك الناس بلا إمام والحالة هذه يؤدي إلى مفسدة طويلة عريضة أربى مما الناس

فيه من الاختلاف فأقر معاوية لما رأى ذلك من المصلحة والاجتهاد يخطئ ويصيب". (90)

وحول رواية لعن علي بن أبي طالب لمعاوية بن أبي سفيان وغيرهم من رؤساء أهل الشام وقيام معاوية بمثل ذلك فيرفض ابن كثير هذه الرواية التي رواها أبو مخنف "أن علياً لما بلغه ما فعل عمرو كان يلعن في قنوته معاوية وعمرو بن العاص وأبا الأعمور السلمي وحبيب بن مسلمة والضحاك بن قيس وعبدالرحمن بن خالد بن الوليد والوليد بن عتبة فلما بلغ ذلك معاوية كان يلعن في قنوته علياً وحسناً وحسيناً وابن عباس والأشتر النخعي" ثم علق ابن كثير بقوله "ولا يصح هذا". (91)

وفي إرسال معاوية جيوشه إلى المناطق الخاضعة تحت حكم علي بن أبي طالب بعد فشل التحكيم فيرى ابن كثير أن السبب الذي دفع معاوية لذلك اعتباره الأحق بالخلافة ولكن ابن كثير لا يوافق على هذا الادعاء فيقول "إن معاوية رأى بعد أن ولاه عمرو بن العاص بعد اتفائه مع أبي موسى على عزل علي أن ولايته وقعت بالموقع فهو الذي يجب طاعته فيما يعتقد ولأن جيوش علي من أهل العراق لا تطيعه في كثير من الأمر ولا يأترون بأمره فلا يحصل بمباشرة المقصود من الإمارة والحالة هذه فهو يزعم أنه أولى منه إذ كان الأمر كذلك". (92)

ويتحفظ ابن كثير على صحة رواية سقى معاوية السم للأشتر النخعي ويفسرها تفسيراً شرعياً على فرض صحتها فيقول "ذكر ابن جرير في تاريخه أن معاوية كان قد تقدم إلى هذا الرجل أي الذي سقى العسل للأشتر، الخانसार وهو مقدم على الخراج، في أن يحتال على الأشتر ليقتله ووعده على ذلك بأمر ففعل ذلك وفي هذا نظر وبتقدير صحته فمعاوية يستجيز قتل الأشتر لأنه من قتلة عثمان رضي الله عنه". (93)

وحول مدى طاعة أهل العراق لعلي بن أبي طالب بعد التحكيم فيقرر ابن كثير عصيان أهل العراق له وينتقدهم نقداً لاذعاً لتهاونهم في طاعته وخذلانهم إياه فيقول "استقر أمر العراقيين على مخالفة علي فيما يأمرهم به وينهاهم عنه والخروج عليه والبعد عن أحكامه وأقواله وأفعاله لجهلهم وقلة عقلهم وجفائهم وغلظتهم وفجور كثير منهم". (94)

ويقيم ابن كثير وضع الدولة الإسلامية بعد التحكيم ويؤكد رجحان كفة معاوية بن أبي سفيان على كفة علي بن أبي طالب ويفسر سبب نصرته أهل الشام لمعاوية وخذلان أهل العراق لعلي فيقول: "كان أمير المؤمنين رضي الله عنه

قد تنغصت عليه الأمور، واضطرب عليه جيشه، وخالفه أهل العراق، ونكلوا عن القيام معه، واستقل أمر أهل الشام، وصالوا وجالوا يمينا وشمالا، زاعمين أن الإمرة لمعاوية بمقتضى حكم الحكمين في خلعهما عليا وتولية عمرو بن العاص معاوية عند خلو الإمرة عن احد وقد كان أهل الشام يسمون معاوية الأمير، وكلما ازداد أهل الشام قوة ضعف جأش أهل العراق، هذا وأميرهم علي بن أبي طالب خير أهل الأرض في ذلك الزمان، أعبدهم وأزهدهم، وأعلمهم وأخشاهم الله عز وجل، ومع هذا كله خذلوه وتخلوا عنه حتى كره الحياة وتمنى الموت، وذلك لكثرة الفتن وظهور المحن".⁽⁹⁵⁾

وبالنسبة للخوارج الذين خرجوا على علي بن أبي طالب فيراهم ابن كثير "الجهلة الضلال والأشقياء في الأقوال والأفعال"⁽⁹⁶⁾ ولذا أورد أحاديث كثيرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم في ضلال الخوارج وذمهم ثم قال " وإنما اوردنا هذه الطرق كلها ليعلم الواقف عليها أن ذلك حق وصدق وهو من أكبر دلالات النبوة"⁽⁹⁷⁾، وأكد انحرافهم عن الحق بقوله " أن هؤلاء الخوارج هم المشار إليهم في الحديث المتفق على صحته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " تمرق مارقة على حين فرقة من الناس وفي رواية من المسلمين وفي رواية من أمتي فيقتلها أولى الطائفتين"⁽⁹⁸⁾، واعتبرهم أصحاب تفكير شاذ فقال عنهم "وهذا الضرب من الناس من أغرب أشكال بني آدم فسبحان من نوع خلقه كما أراد وسبق في قدره العظيم ومن أحسن ما قال بعض السلف في الخوارج أنهم المذكورون في قوله تعالى "قل هي ننبئكم بالأخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا"⁽⁹⁹⁾.

وبالنسبة الى الحديث المنسوب إلى علي بن أبي طالب قوله " عهد إلي النبي صلى الله عليه وسلم أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين" فيبين ابن كثير اولا معنى الحديث فيقول " المراد الناكثين يعني أهل الجمل وبالقاسطين أهل الشام وأما المارقون فالخوارج لأنهم مرقوا من الدين"⁽¹⁰⁰⁾ ولكن في نفس الوقت يرفض هذا الذم استنادا على هذا الحديث حيث يعتبر الحديث "ضعيف"⁽¹⁰¹⁾ و"غريب ومنكر"⁽¹⁰²⁾ وأضاف بأن طرقه الأخرى عن غير علي أيضا ضعيفة فقال " على أنه روي من طرق عن علي وعن غيره ولا تخلو واحدة منها من ضعف".⁽¹⁰³⁾ مما يعني أن ابن كثير يرى بأنه لا يوجد حديث صحيح يصلح الاحتجاج للطعن بالزبير بن العوام أو طلحة بن عبيد الله

أو عائشة أو معاوية بن ابي سفيان أو من ناصرهم في القتال ضد علي بن أبي طالب.

• ابن كثير وموقف الحسن بن علي من قتال أهل الشام بعد استخلافه وتنازله عن الخلافة لمعاوية.

يرى ابن كثير أن الحسن لا يريد حقيقة قتال أهل الشام وأن أهل العراق هم الذين أظهروا استعدادهم للقتال فقد قال " لم يكن في نية الحسن أن يقاتل أبداً " و لكن غلبوه على رأيه فاجتمعوا اجتماعاً عظيماً لم يسمع بمثله"،⁽¹⁰⁴⁾ وفي التنازل عن الخلافة فيرى ابن كثير أن الحسن بن علي كان مصيباً عندما تنازل عن الخلافة لمعاوية فقد قال " وقد لام الحسين لأخيه الحسن على هذا الرأي فلم يقبل منه " ثم بين رأيه في ذلك فقال " والصواب مع الحسن رضي الله عنه "⁽¹⁰⁵⁾ واستند على هذا الصواب بأنه "قد مدحه رسول الله صلى الله عليه وسلم على صنيعه هذا وهو تركه الدنيا الفانية ورغبته في الآخرة الباقية وحقته دماء هذه الأمة فنزل عن الخلافة وجعل الملك بيد معاوية حتى تجتمع الكلمة على أمير واحد" وذكر الحديث "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صعد المنبر يوماً وجلس الحسن بن علي إلى جانبه فجعل ينظر إلى الناس مرة وإليه أخرى ثم قال " أيها الناس إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين" رواه البخاري.⁽¹⁰⁶⁾

ورد ابن كثير على من يخطئ الحسن على هذا الفعل على مر العصور عندما قال " وقد ساء هذا خلقاً من ذويه وأهله وشيعتهم ولا سيما بعد ذلك بمدد وهلم جرا إلى يومنا هذا " ثم أكد الدليل على صواب فعل الحسن مرة أخرى فقال " والحق في ذلك اتباع السنة ومدحه فيما حقن به دماء هذه الأمة كما مدحه على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم."⁽¹⁰⁷⁾

وبعد استعراض آراء ابن كثير في أحداث الفتن في عهد الخلفاء الراشدين نستطيع أن نستخلص منهجيته في تناول هذه الأحداث وهي تتضمن التالي:

- أن ابن كثير ينطلق في تفسير هذه الأحداث من منطلق " عدالة الصحابة " وتنزيههم من خبث النوايا والمقاصد، ولذا فهو يرفض الطعن بهم ويبحث لهم عن التأويل الحسن لأفعالهم ويستدل بالأحاديث الشريفة والروايات التاريخية بما يتناسب مع هذه العدالة ونرى ذلك واضحاً في دفاعه عن الأنصار في حادثة سقيفة بني ساعدة وموقفهم منبيعة أبي بكر الصديق⁽¹⁰⁸⁾، وفي تركهم استخلاف علي بن أبي طالب برفضه مسألة " الوصية " له بالخلافة⁽¹⁰⁹⁾، وتأكيده لبيعة سعد بن عباد لأبي بكر في السقيفة⁽¹¹⁰⁾ ودفاعه عن أبي بكر في

عدم تسليم فاطمة رضى الله عنها لميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم⁽¹¹¹⁾، وفي رفضه خذلان الصحابة لعثمان بن عفان حتى قتل⁽¹¹²⁾ وتأويله لموقف عمرو بن العاص في التحكيم⁽¹¹³⁾ وغير ذلك.

- يذكر ابن كثير للقارئ الآراء التي تخالف قناعته حيث يورد جميع الروايات الواردة في الحدث في الوقت الذي يرجح بعضها عن الآخر ليعرف القارئ هذه الروايات ويترك له الحق في اختيار ما يراه صحيحاً منها كما فعل في موقف سعد بن عباد من بيعته لأبي بكر في السقيفة⁽¹¹⁴⁾ وفي بيعة عليّ لأبي بكر بعد بيعة الأنصار له في السقيفة⁽¹¹⁵⁾، وفي دور محمد بن أبي بكر في قتل عثمان بن عفان.⁽¹¹⁶⁾

- يوظف ابن كثير الأدلة المختلفة لإقناع القارئ بآرائه وقد اتبع في ذلك عدة أساليب منها:

1- أسلوب النقد بذلك الأحاديث لرد الروايات التاريخية الضعيفة واعتماد الأحاديث والروايات الصحيحة الواردة في الحدث كما في ميراث فاطمة⁽¹¹⁷⁾ ومسألة الشورى لاختيار خليفة بعد وفاة عمر بن الخطاب⁽¹¹⁸⁾ ودور محمد بن أبي بكر في قتل عثمان.⁽¹¹⁹⁾

2- حشد الروايات باعتبارها أدلة لتدعيم رأيه كما في استلاله بعدم وجود وصية لعلي بن أبي طالب بالخلافة⁽¹²⁰⁾، وفي تبرئة علي بن أبي طالب من دم عثمان بن عفان⁽¹²¹⁾ وفي ضلال الخوارج الذين انشقوا عن جيش علي بن أبي طالب.⁽¹²²⁾

3- أسلوب نقد الآراء المخالفة والرد على حججهم كما في الرد على أن هناك وصية لعلي بن أبي طالب بالخلافة⁽¹²³⁾ وأن لفاطمة عليها السلام حق في ميراث أبيها النبي صلى الله عليه وسلم⁽¹²⁴⁾ وفي رده على اتهامات الثوار لعثمان بن عفان رضى الله عنه.⁽¹²⁵⁾

4- أسلوب الاستدلال العقلي والحجج المنطقية واستخدام ذلك ابن كثير في رفض من اعتقد أن هناك وصية لعلي بن أبي طالب بالخلافة عندما وضع افتراضين لهذه الوصية من جهة موقف الصحابة وموقف علي ونقض هذين الافتراضين.⁽¹²⁶⁾

5- أسلوب التحليل: وقد أعتمد ابن كثير هذا الأسلوب في أكثر من حدث من أحداث الفتنة كما في مسألة الوصية لعلي بن أبي طالب⁽¹²⁷⁾ وفي الرد على من يدعي خذلان الصحابة لعثمان بن عفان حتى قتل.⁽¹²⁸⁾

6- أسلوب المقارنة وذلك عندما قارن بين حادثتين متشابهتين اجتهد فيهما خالد بن الوليد لكنه أخطأ في اجتهاده وهما حادثة قتل خالد لمالك بن نويرة وقتله لبني جذيمة، (129)

7- أسلوب الترجيح بناءً على التقدير الشخصي وليس على أساس شهرة الرواية وذلك عندما رجّح بأن مروان بن الحكم لا علاقة له بقتل طلحة بن عبيد الله. (130)

8- أسلوب الاستنتاج عندما استنتج إسلام أهل العراق وأهل الشام المتقاتلين في عهد علي من الحديث الشريف "تفرق أمتي فرقتين فتمرق بينهما مارقة فيقتلها أولى الطائفتين بالحق" (131)، وكذلك أن الصواب في هذا القتال مع علي بن أبي طالب وجيشه مستنتجاً ذلك من مقتل عمار بن ياسر وهو في جيش علي بناءً على الحديث "تقتلك الفئة الباغية"، واستنتج أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينص بالخلافة لأحد بعده من الرواية التي تذكر طلب العباس بن عبدالمطلب من علي بن أبي طالب سؤال النبي صلى الله عليه وسلم – قبيل وفاته – فيمن تكون الخلافة بعده ورفض علي ذلك. (132)

المراجع

- (1) أنظر التفصيل محمد بن جرير الطبري، تاريخ الامم والملوك (بيروت، بدون تاريخ) ج 3 ص 192 - 194، 201 - 210، 218 - 223، 276 - 280، ج 4 227 - 239، 336، 337، 340 - 353، 354 - 357، 365 - 379، 437، 438، 445، 501، 502، 513، 496، 537، 538، 541 ج 5 ص 8، 63 وما بعدها، 55، 56، 72 وما بعدها، 133 وما بعدها، 159 - 163.
- (2) ابن حجر، الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة ج 1 ص 399،
- (3) ابن كثير، البداية والنهاية (بيروت، بدون تاريخ) ج 7 ص 33
- (4) نفسه ج 5 ص 247.
- (5) نفسه.
- (6) نفسه ج 7 ص 33.
- (7) نفسه ج 5 ص 249.
- (8) نفسه.
- (9) نفسه ص 286.
- (10) نفسه ص 249.
- (11) نفسه.
- (12) نفسه ص 286.
- (13) نفسه ج 7 ص 226.
- (14) نفسه ج 5 ص 286.
- (15) نفسه ص 250.
- (16) نفسه ج 6 ص 302، 334.
- (17) نفسه ص 334.

- (18) نفسه ج 5 ص 286.
- (19) نفسه ص 250، ج 6 ص 302.
- (20) نفسه ج 5 ص 250.
- (21) نفسه ص 248.
- (22) نفسه ص 251.
- (23) نفسه.
- (24) نفسه.
- (25) نفسه ص 250.
- (26) نفسه ص 251.
- (27) نفسه ص 252.
- (28) نفسه ج 7، 225، 226.
- (29) نفسه ج 5 ص 250.
- (30) نفسه.
- (31) نفسه ج 7 ص 225.
- (32) نفسه ج 5 ص 285.
- (33) نفسه ص 287.
- (34) نفسه.
- (35) نفسه ص 289، 290.
- (36) نفسه ص 290، 291.
- (37) نفسه ص 291.
- (38) نفسه ص 286.
- (39) نفسه ص 289.
- (40) نفسه ص 289.
- (41) نفسه ص 287.
- (42) نفسه ص 249.
- (43) نفسه ج 6 ص 333، ج 7 ص 226.
- (44) نفسه ج 5 ص 249، 250.
- (45) نفسه ص 287.
- (46) نفسه ص 249.
- (47) نفسه ص 289.
- (48) نفسه ج 6 ص 333، ج 5 ص 289.
- (49) نفسه ج 6 ص 321.
- (50) نفسه.
- (51) نفسه ص 322.
- (52) نفسه.
- (53) نفسه.
- (54) نفسه ص 323.
- (55) نفسه ص 322.
- (56) نفسه ج 7 ص 144 – 146.

- (57) نفسه ص 147
- (58) نفسه ص 189
- (59) نفسه ص 176
- (60) نفسه ص 187
- (61) نفسه ص 195
- (62) نفسه ص 173
- (63) نفسه ص 185.
- (64) نفسه ص 199
- (65) نفسه ص 187
- (66) نفسه ص 166
- (67) نفسه ص 166
- (68) نفسه ص 201.
- (69) نفسه ص 180
- (70) نفسه ص 180
- (71) نفسه ص 186، 187
- (72) نفسه ص 181، 182
- (73) نفسه ص 183
- (74) نفسه ص 197، 198
- (75) نفسه ص 198
- (76) نفسه ص 173
- (77) نفسه ص 175
- (78) نفسه ص 193
- (79) نفسه
- (80) نفسه ص 230، 231
- (81) نفسه ص 240.
- (82) نفسه ص 239.
- (83) نفسه ص 248
- (84) نفسه ص 272
- (85) نفسه ج 8 ص 127
- (86) نفسه ج 7 ص 279، 280
- (87) نفسه ص 267
- (88) نفسه ج 8 ص 126، 127
- (89) نفسه ج 7 ص 283
- (90) نفسه ص 284
- (91) نفسه ص 284
- (92) نفسه ص 320.
- (93) نفسه ص 313
- (94) نفسه ص 317
- (95) نفسه ص 324

- (96) نفسه ص 286
- (97) نفسه ص 304
- (98) نفسه ص 279
- (99) نفسه ص 286
- (100) نفسه ص 305
- (101) نفسه ص 362
- (102) نفسه ص 305
- (103) نفسه
- (104) نفسه ج 8 ص 14.
- (105) نفسه ص 16
- (106) نفسه
- (107) نفسه ص 19
- (108) نفسه ج 5 ص 244
- (109) نفسه ص 250 - 252، ج 7 ص 226
- (110) نفسه ج 5 ص 247، ج 7 ص 33
- (111) نفسه ج 5 ص 249، 250.
- (112) نفسه ج 7 ص 197
- (113) نفسه ص 284
- (114) نفسه ج 7 ص 33
- (115) نفسه ج 5 ص 250، 286، ج 6 ص 302، 334
- (116) نفسه ج 7 ص 184 - 186
- (117) نفسه ج 5 ص 286، 287
- (118) نفسه ج 7 ص 147
- (119) نفسه ص 185
- (120) نفسه ج 5 ص 250، 251، ج 7 ص 226
- (121) نفسه ج 7 ص 193
- (122) نفسه ص 278 - 282، 285 - 311.
- (123) نفسه ج 5 ص 250، 251
- (124) نفسه ص 290، 291
- (125) نفسه ج 7 ص 166، 180، 186، 187، 201
- (126) نفسه ج 5 ص 252
- (127) نفسه ج 5 ص 250 - 252
- (128) نفسه ج 7 ص 197
- (129) نفسه ج 6 ص 323
- (130) نفسه ج 7 ص 248
- (131) نفسه ص 279
- (132) نفسه ج 5 ص 251